[ 39 ] لخطبتها البيع وما في حكمه لا يعذر في ذلك الا الصبى والمرأة و والمريض ومن كان على سفرا وفى نأى من معقد انعقادها ان يدمن فرسخين وقد قال سيدنا رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم الجمعة حق على كل مسلم الا اربعة وقال صلى ا عليه وآله ان ا تعالى كتب الجمعة فريضة واجبة إلى يوم القيامة وقال صلوات ا عليه وآله من كان يؤمن با واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة وعنه صلى ا وسلم عليه وآله انه قال في خطبته للجمعة اعلموا ان ا افترض عليكم الجمعة فمن تركها في حياتي أو بعد موتى وله امام استخفافا بها أو جحودا لها فلا جمع ا له شمله ولا بارك ا له في امره الا ولا صلوة له الا ولا زكوة له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب (فإذا تاب تاب ا عليه) وقال صلى ا عليه وآله لقوم كانوا يصلون في منازلهم لتحضرن المسجد أو لاحرقن عليكم منازلكم ونهى صلوات ا وتسليماته عليه وآله عن الكلام يوم الجمعة والامام يخطب فمن فعل ذلك فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له وعنه صلى ا عليه وآله إذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر وعنه انه عليه و آله صلوات ا وتسليماته قال إذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت وعن مولانا سيد الاوصياء وصفو الاصفياء امير المؤمنين _____